

Distr.: General
9 January 2008
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة السكان والتنمية

الدورة الحادية والأربعون

١١-٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - إجراءات متابعة توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
- ٤ - مناقشة عامة بشأن الخبرة الوطنية في المسائل السكانية: توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية.
- ٥ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان.
- ٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة.
- ٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الحادية والأربعين.

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

تقضي المادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تنتخب اللجنة، من بين ممثلي أعضائها، رئيسا ونائبا أو أكثر للرئيس ومن يلزم للمكتب من أعضاء آخرين.



ووفقاً لمقرر اللجنة ٢/٢٠٠٤، عقدت اللجنة، عقب اختتام دورتها الأربعين مباشرة، أول جلسة من جلسات دورتها الحادية والأربعين لغرض واحد هو انتخاب الرئيس الجديد وأعضاء اللجنة الآخرين. وانتخب الأعضاء التالية أسماؤهم بالتزكية: الرئيس: إيفان ببيركوف (بلغاريا)؛ ونواب الرئيس: حسين غريبي (إيران)؛ وأليسيا ميلغار (أوروغواي)؛ وفريديريك لوسامبيلي ماتوانغا (كينيا). وأرجئ انتخاب نائب الرئيس المنتمي إلى مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تقضي المادة ٧ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تقر اللجنة، في بداية كل دورة، جدول أعمال تلك الدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت.

وبناء على التوصية المقدمة من اللجنة في دورتها الأربعين، أقر المجلس، في مقره ٢٣٧/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والأربعين للجنة والوثائق الخاصة بتلك الدورة.

وفي الدورة الثلاثين، قررت اللجنة أن تأذن لمكتبها بعقد اجتماعات سنوية فيما بين الدورات للتحضير لدوراتها. وفي الدورة التاسعة والثلاثين، طلبت اللجنة، في قرارها ١/٢٠٠٦، إلى مكتبها أن يعقد اجتماعات كلما دعت الضرورة من أجل التحضير لدوراتها السنوية. ومعرض على اللجنة تقرير المكتب عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت (E/CN.9/2008/1)

تقرير مكتب لجنة السكان والتنمية عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين (E/CN.9/2008/2)

مذكرة من الأمانة العامة بشأن تنظيم أعمال الدورة (E/CN.9/2008/L.1)

٣ - إجراءات متابعة توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٨/٤٩ الذي أيدت فيه توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، أن تتولى اللجنة، بوصفها لجنة فنية تساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رصد تنفيذ برنامج عمل المؤتمر واستعراضه وتقييمه على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وإسداء المشورة إلى المجلس في هذا الشأن.

وتقضي اختصاصات اللجنة^(١)، التي أقرها المجلس في قراره ٥٥/١٩٩٥، بأن تعتمد اللجنة برنامج عمل متعدد السنوات يكون مواضيعي المنحى ومرتباً حسب الأولويات. ويوفر ذلك البرنامج، في جملة أمور، إطاراً لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. ودعت اللجنة، في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين الذي أحاط المجلس به علماً في مقررته ٢٣٦/١٩٩٥، إلى إعداد تقارير سنوية يتناول كل منها موضوعاً مختاراً من مواضيع برنامج العمل وإعداد تقرير كل خمس سنوات عن استعراض برنامج العمل وتقييمه^(٢).

واعتمدت الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية الحادية والعشرين، في قرارها د-٢١/٢، الإجراءات الرئيسية المتعلقة بمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

وأكدت اللجنة مجدداً، في مقررها ١٠١/٢٠٠٦، أن الموضوع الخاص للدورة الحادية والأربعين في عام ٢٠٠٨ سيكون "توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن رصد سكان العالم، مع التركيز على توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية (E/CN.9/2008/3)

تقرير الأمين العام عن رصد البرامج السكانية، مع التركيز على توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية (E/CN.9/2008/4)

تقرير الأمين العام عن تدفق الموارد المالية للمساعدة في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (E/CN.9/2007/5)

٤ - مناقشة عامة بشأن الخبرة الوطنية في المسائل السكانية: توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية

خلصت اللجنة إلى أنه سيكون من المفيد النص في جدول أعمالها على إجراء مناقشة عامة بشأن المسائل السكانية المتصلة بموضوع تركيز اللجنة، يمكن أن يجري خلالها تبادل وجهات النظر والخبرات الوطنية.

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٧ (E/1995/27)، المرفق الأول، الفرع أولاً - ألف.

(٢) المرجع نفسه، الفرع ثالثاً.

٥- تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان

اقترحت اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين، في جملة أمور، مواصلة إيلاء أولوية عالية في برنامج العمل لرصد الاتجاهات والسياسات السكانية؛ وإعداد تقديرات وتوقعات سكانية مرة كل سنتين على الصعيد العالمي والوطني والحضري والريفي وعلى صعيد المدن؛ وإجراء دراسات بشأن السياسات السكانية والسياسات الإنمائية ذات الصلة؛ وإعداد دراسات عن تفاعلات التغير السكاني؛ وإعداد تحليلات للوفيات؛ والمساهمة في إعداد دراسات متعمقة عن الخصوبة والزواج والحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة، وتنسيق تلك الدراسات؛ وإجراء دراسات لتحسين فهم أسباب ونتائج الهجرة الداخلية والهجرة الدولية؛ وزيادة الوعي العام بقضايا السكان والتنمية وتبادل المعلومات بشأنها؛ ووضع الترتيبات اللازمة لتنسيق استعراض وتقييم برنامج العمل؛ وتقديم الدعم في مجال التعاون التقني إلى البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، وبصورة مؤقتة، إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في ضوء المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تلك البلدان تواجهها آنذاك^(٣).

وأكدت اللجنة مجدداً محتوى برنامج العمل في دورتها التاسعة والعشرين (قرار اللجنة

١/١٩٩٦).

وفي الدورة الثلاثين، أكدت اللجنة أهمية مواصلة العمل الأساسي الذي تضطلع به شعبة السكان بالأمانة العامة، فيما يتعلق بالعناصر الحيوية التي تقوم عليها التقديرات والتوقعات السكانية؛ والاتجاهات والقضايا السكانية الأساسية، بما في ذلك الخصوبة والوفيات والهجرة وأنماط التغير السكاني في الريف والحضر؛ وتطور السياسات السكانية؛ وفهم الصلات القائمة بين السكان والتنمية (قرار اللجنة ٣/١٩٩٧).

وفي الدورة السابعة والثلاثين، أعادت اللجنة تأكيد أهمية العمل الذي تقوم به شعبة السكان في توفير مدخلات شاملة وسليمة علمياً لمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل تحليل التقدم المحرز في تحقيق المقاصد والأهداف المتعلقة بالسكان والتنمية المبينة في الوثائق الختامية لمؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه، وإعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (قرار اللجنة ١/٢٠٠٤).

(٣) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وشددت اللجنة كذلك على أنه ينبغي لشعبة السكان أن تواصل العمل الأساسي بشأن التقديرات والإسقاطات السكانية؛ وأنماط التغير السكاني في الريف والحضر؛ وتحليل الهجرة الدولية؛ وانعكاسات تغير الهيكل العمري للسكان على التنمية؛ والتنوع المتزايد لمستويات واتجاهات الخصوبة والوفيات؛ والترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية؛ وتطور السياسات السكانية، مع اعتماد منظور جنساني في هذا المضمار (قرار اللجنة ١/٢٠٠٤).

وحسب المشار إليه في الخطة البرنامجية والأولويات الخاصة بفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(٤)، يهدف البرنامج الفرعي في مجال السكان إلى تعزيز مناقشة السياسات المتعلقة بالقضايا السكانية الحالية والمنظورة على الصعيدين الوطني والدولي تمكينا للدول الأعضاء من معالجة قضايا السكان والتنمية معالجة فعالة. وتقرر بموجب الفقرة ٧-١٢ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين أن تكون شعبة السكان هي الهيئة المسؤولة عن البرنامج الفرعي، وكلفت الشعبة بتحقيق هذا الهدف من خلال ما يلي: (أ) تقديم الخدمات الفنية إلى هيئات الأمم المتحدة، وبخاصة لجنة السكان والتنمية، وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ (ب) تيسير مناقشة القضايا السكانية الرئيسية أو الناشئة عن طريق عقد اجتماعات للخبراء أو لممثلي الحكومات؛ (ج) إعداد دراسات شاملة بشأن القضايا والاتجاهات السكانية المتصلة بالخصوبة، والوفيات، والهجرة الدولية والداخلية، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتحضر، والنمو السكاني، وشيخوخة السكان، والتوقعات السكانية، والسياسات السكانية، والسكان وصلتهم بالتنمية؛ (د) نشر المعلومات السكانية والنتائج المتصلة بالسياسات في مجال السكان، ولا سيما عن طريق الموقع الشبكي لشعبة السكان؛ (هـ) بناء القدرة على معالجة القضايا السكانية على الصعيد الوطني عن طريق عقد حلقات العمل أو نشر المواد التقنية، من قبيل الأدلة والبرامج الحاسوبية.

وكان معروضا على اللجنة للنظر مذكرة من الأمين العام عن الخطة البرنامجية لفترة السنتين الخاصة بمشروع الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ للبرنامج الفرعي ٦، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية^(٥). ويرجى من اللجنة استعراض الإطار الاستراتيجي المقترح وتقديم تعليقاتها عليه. وستقدم الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين، في صورتها المعدلة حسب الاقتضاء، إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة

(٤) A/59/6/Rev.1.

(٥) E/CN.9/2008/7.

والأربعين. وستحال توصيات اللجنة بشأنها إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عند نظرها في الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرامج وسير العمل في ميدان السكان، ٢٠٠٧
(E/CN.9/2008/6)

مذكرة من الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١:
البرنامج الفرعي ٦، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
(E/CN.9/2008/7)

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة

وفقا للمادة ٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيعرض على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين، مشفوعا ببيان الوثائق التي ستقدم في إطار كل بند والسند التشريعي لإعدادها، وذلك لتمكين اللجنة من النظر في تلك الوثائق من زاوية إسهامها في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة ومدى إلحاح الحاجة إليها وأهميتها في ضوء الحالة الراهنة.

ويُوجَّه انتباه اللجنة إلى قرار المجلس ٤١/١٩٧٩ و ٨٣/١٩٨١ المتعلقين بمراقبة الوثائق والحد منها. وعلاوة على ذلك، تُذكَّر اللجنة بأن المجلس قد حث، في الفقرة ١ (ي) من القرار ٥٠/١٩٨٢ المتعلق بتنشيط المجلس، جميع هيئاته الفرعية على أن تتحلى بأكبر قدر من الاعتدال في مطالبة الأمين العام بتقديم تقارير ودراسات جديدة، وعلى أن تنفذ تنفيذًا كاملاً أحكام قرارات المجلس والجمعية العامة بشأن مراقبة الوثائق والحد منها.

ويُوجَّه انتباه اللجنة أيضاً إلى الفقرة ٤ من مرفق قرار المجلس ٥٠/١٩٨٢، التي أوصى فيها الأمين العام بما يلي: (أ) تبسيط وثائق وبرنامج عمل الهيئات الفرعية التابعة للمجلس والجمعية لتمكين تلك الهيئات من تأدية المهام المسندة إليها بصورة فعالة؛ و (ب) استمرار المجلس والجمعية العامة في استعراض جداول الأعمال المؤقتة لهيئتهما الفرعية، إلى جانب قائمة الوثائق المطلوبة، لكي يتسنى، في جملة أمور، تحقيق قدر أكبر من الاتساق في الطلب الإجمالي للوثائق، والنظر فيها على نحو منظم على الصعيد الحكومي الدولي، مع إيلاء الاعتبار الكامل للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية؛ و (ج) أن يأخذ المجلس والجمعية العامة في اعتبارهما أيضاً، عند القيام بذلك، ضرورة توحيد بنود ووثائق أجهزتهما الفرعية.

وعلاوة على ذلك، أوعز المجلس إلى هيئاته الفرعية، في قراره ٨٣/١٩٨١، أن تتخذ تدابير عاجلة لتبسيط جداول أعمالها وبرامج عملها وإجراء تخفيض كبير في طلباتها من الوثائق، آخذة في اعتبارها مدد ودورات اجتماعاتها، وأن تقدم إلى المجلس تقارير عن التدابير التي تتخذها، مراعية بدقة المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات المجلس والجمعية ومقرراتهما ذات الصلة.

وفي المقرر ١٦٣/١٩٨٣، طلب المجلس إلى الأمين العام: (أ) أن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل أن تتخذ قراراتها، إلى أي طلب للوثائق يتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعدادها وتجهيزها في الوقت المحدد وفي حدود مواردها المعتمدة؛ و (ب) أن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية إلى المجالات التي يحتمل أن يحدث فيها ازدواج في الوثائق و/أو التي قد توجد فيها فرص لدمج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مترابطة أو متماثلة، من أجل ترشيد الوثائق.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة تتضمن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة (E/CN.9/2008/L.2)

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الحادية والأربعين

وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقدم اللجنة إلى المجلس تقريراً عن أعمال كل دورة من دوراتها.